

Distr.: General
23 August 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الرابعة والأربعون

6-17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

تركمانستان

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً - معلومات أساسية

1- أعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16 مع مراعاة نتائج الاستعراض السابق⁽¹⁾ والتقرير تجميع للمعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة ذات الصلة، وهو مقدّم في شكل موجز تقيّداً بالحدّ الأقصى لعدد الكلمات.

ثانياً - نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

2- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن تركمانستان لم تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأوصت تركمانستان بالتصديق عليها⁽²⁾. وفي عام 2018، شجعت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تركمانستان على التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽³⁾.

3- وفي عام 2023، أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها إزاء عدم تنفيذ تركمانستان 23 رأياً من آراء اللجنة وأوصت بأن تتخذ تركمانستان جميع التدابير اللازمة لضمان تنفيذها. وأعربت اللجنة أيضاً عن قلقها إزاء تأخر تركمانستان في ضمان التعاون مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وأوصت بأن تتيح لهم الدولة إمكانية الوصول إليها⁽⁴⁾.



4- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن تركمانستان صدقت على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم ومعاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقى البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات⁽⁵⁾. وأوصت تركمانستان بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية أو الانضمام إليه⁽⁶⁾.

5- وقدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية)، من خلال مكتبها الإقليمي لآسيا الوسطى، المساعدة التقنية إلى تركمانستان فيما يتعلق بأمر منها تنفيذ التوصيات المتصلة بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان وتعزيز الآلية الوطنية لتقديم التقارير والمتابعة⁽⁷⁾. وعزز التعاون مع تركمانستان منذ عام 2021 بإيفاد موظف برامج وطني تابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى عشق أباد⁽⁸⁾.

ثالثاً - الإطار الوطني لحقوق الإنسان

البنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

6- رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بتقييم قدرات أمانة المظالم الذي أجره منتدى آسيا والمحيط الهادئ للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 2022. غير أنها أعربت عن قلقها إزاء عدم إحراز تقدم في ضمان استقلال الأمانة وحيادها الكاملين، وقدرتها المحدودة على النظر في الشكاوى الفردية، وعدم وجود وسائل محددة قانوناً لضمان التعويض لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وتقييد قدرتها على القيام بزيارات رصد لأماكن الاحتجاز⁽⁹⁾.

7- وأوصت ثلاث لجان تركمانستان بأن تكفل امتثال أمانة المظالم امتثالاً تاماً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) وأن تزودها بالموارد البشرية والمالية الكافية للاضطلاع بولايتها⁽¹⁰⁾. وأوصت لجنتان أيضاً بأن تسعى تركمانستان إلى الحصول على اعتماد لأمانة المظالم من التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان⁽¹¹⁾.

8- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى اعتماد عدة خطط عمل مواضيعية، بما في ذلك خطة العمل الوطنية الثانية للمساواة بين الجنسين للفترة 2021-2025، وخطة العمل الوطنية الثانية لحقوق الإنسان للفترة 2021-2025، وأوصى بأن تضع تركمانستان تعريفاً واضحاً للهيئات المسؤولة عن تنفيذها، وتخصيص موارد مالية كافية لها⁽¹²⁾.

رابعاً - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف - تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني
الواجب التطبيق

1- المساواة وعدم التمييز

9- رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأحكام القانون الجنائي الجديدة المتعلقة بالمسؤولية الجنائية عن انتهاك مبدأ المساواة، لكنها أعربت عن قلقها المستمر إزاء عدم إحراز تقدم في وضع إطار لحظر التمييز المباشر وغير المباشر. وأوصت اللجنة تركمانستان بسن تشريع شامل لمكافحة التمييز وضمان وجود آليات مستقلة ويسهل الوصول إليها لتقديم الشكاوى⁽¹³⁾.

- 10- وفي عام 2018، أعربت اللجنة المعنية بالحقوق المعنوية عن قلقها إزاء استمرار القوالب النمطية التمييزية فيما يتعلق بأدوار ومسؤوليات المرأة والرجل في المجتمع وفي الأسرة، وأوصت تركمانستان بتوسيع برامج التعليم العام لتعزيز فهم المساواة الجوهرية بين المرأة والرجل، ومراجعة الكتب المدرسية لإزالة القوالب النمطية التي تميز بين الجنسين، وتوفير التدريب الجنساني للمعلمين⁽¹⁴⁾.
- 11- وأعربت اللجنة نفسها عن قلقها إزاء التمييز وخطاب الكراهية تجاه النساء غير التركمانيات وكذلك التمييز ضد نساء الأقليات العرقية⁽¹⁵⁾.
- 12- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء الوصم الشديد للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم)، ولأن التمييز ضدهم غير محظور⁽¹⁶⁾.
- 13- وأوصت اللجنة نفسها بأن تكثف تركمانستان جهودها الرامية إلى إلغاء الأحكام التمييزية ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وأن تنفذ الأحكام القانونية ذات الصلة إنفاذاً فعالاً، وأن تعزز حملات التوعية⁽¹⁷⁾.

2- حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وفي عدم التعرض للتعذيب

- 14- رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالإفراج عن أربعة أفراد عفا عنهم الرئيس في كانون الأول/ديسمبر 2022 لكنها أعربت عن قلقها العميق إزاء التقارير التي تفيد باستمرار ممارسة الاحتجاز السري والاختفاء القسري. وأوصت تركمانستان بوضع حد لهذه الممارسات، وتنقيح الإطار القانوني لضمان حظر جميع أشكال الاختفاء القسري حظراً واضحاً، وضمان تقديم الجناة إلى العدالة ومنح الضحايا سبل انتصاف فعالة⁽¹⁸⁾.
- 15- وأوصت اللجنة نفسها بأن تتخذ تركمانستان جميع التدابير اللازمة لمنع الإفراط في استعمال القوة أثناء عمليات إنفاذ القانون، بما في ذلك عن طريق تنقيح التشريعات الوطنية والإجراءات التنفيذية ذات الصلة لجعلها متوافقة مع المعايير الدولية، وإنشاء آلية رقابة مستقلة للتحقيق في جميع التقارير المتعلقة بإفراط موظفي إنفاذ القانون في استعمال القوة؛ وتوفير التدريب المنتظم لهؤلاء الموظفين بشأن هذه المسألة⁽¹⁹⁾.
- 16- ورحبت اللجنة بمراجعة تعريف التعذيب في القانون الجنائي لعام 2022 وبالمعلومات المتعلقة بتركيب معدات مراقبة الفيديو ومعدات سمعية وبصرية في عدد من أماكن الاحتجاز بهدف منع التعذيب وإساءة المعاملة. بيد أنها لا تزال قلقة إزاء عدم وجود رقابة ورصد فعالين ومستقلين لأماكن الاحتجاز وإزاء ارتفاع المستوى الحالي للإفلات من العقاب في حالات التعذيب وإساءة المعاملة. وعلى وجه الخصوص، تعرب اللجنة عن استمرار قلقها العميق إزاء الادعاءات العديدة المتعلقة بالتعذيب والمعاملة اللاإنسانية وظروف الاحتجاز المهينة والحرمان من المساعدة الطبية في سجن أوفادان ديبي ذي الإجراءات الأمنية القسوى⁽²⁰⁾.
- 17- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري تركمانستان بإنشاء آلية وقائية وطنية، والسماح للجنة الصليب الأحمر الدولية بالوصول الكامل إلى أماكن الاحتجاز، وتنفيذ قرارات الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بشأن الحالات الفردية المثيرة للقلق⁽²¹⁾.
- 18- واعترفت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالجهود التي تبذلها تركمانستان لتحسين الظروف المعيشية في السجون، لكنها أعربت عن قلقها إزاء استمرار ارتفاع مستويات الاكتظاظ والأوضاع المزرية السائدة في أماكن الاحتجاز⁽²²⁾. وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تركمانستان بضمان حصول الأشخاص المسلوب حريتهم على الرعاية الصحية الكافية⁽²³⁾.

19- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تركمانستان بأن تكفل جميع الضمانات القانونية لجميع الأشخاص المسلوبية حريتهم منذ بداية احتجازهم، بما في ذلك الحق في الاتصال فوراً بأحد أفراد الأسرة أو بأي شخص آخر يختارونه والاتصال بسرعة وسرية بمحام مؤهل ومستقل، أو الحصول، عند الضرورة، على مساعدة قانونية مجانية⁽²⁴⁾.

3- حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

20- أوصى فريق الأمم المتحدة القطري تركمانستان بمواءمة الإطار القانوني الوطني لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك تعريفها للأعمال الإرهابية والمتطرفة، التي ينبغي عدم التجريم عليها إلا عندما تكون عنيفة⁽²⁵⁾.

21- وظلت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان قلقة إزاء ما ورد من تقارير عن التعسف في استخدام تدابير مكافحة الإرهاب لتقييد الممارسة المشروعة لحقوق حرية الدين والتعبير وتكوين الجمعيات وعدم التعرض للاحتجاز التعسفي، وعن تزايد عدد الإدانات فيما يسمى جرائم "التطرف الإسلامي". وأوصت بأن توفر تركمانستان ضمانات فعالة، بما في ذلك المراقبة القضائية، لأي قيود تفرض على حقوق الإنسان لأغراض الأمن القومي⁽²⁶⁾.

4- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

22- رحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باعتماد تدابير ترمي إلى تحسين إقامة العدل وضمان استقلال القضاء. بيد أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء التقارير التي تفيد بعدم استقلال القضاء، لا سيما بالنظر إلى انفراد الرئيس بسلطة تعيين القضاة، وإلى انعقاد المحاكمات الجنائية ذات الدوافع السياسية "خلف أبواب مغلقة"⁽²⁷⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تكفل تركمانستان استقلال السلطة القضائية التام واستيفاء إجراءات المحاكم بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة⁽²⁸⁾.

23- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن تركمانستان عدلت في عام 2022 التشريعات المتعلقة بالأطفال المخالفين للقانون، والأطفال المتصلين بنظام العدالة، والأطفال المشاركين في الإجراءات المدنية، وأن وزارة الداخلية أنشأت أول غرفة استجابة ملائمة للأطفال من ضحايا الجريمة والشهود في المرافق المستخدمة قبل المحاكمة. بيد أنها لاحظت عدم وجود قضاة متخصصين للنظر في القضايا المتعلقة بالأطفال، وأوصت تركمانستان بإنشاء نظام لقضاء الأحداث وتعزيز التدابير البديلة للاحتجاز⁽²⁹⁾.

24- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء استمرار ارتفاع مستويات الفساد في البلد⁽³⁰⁾. ورحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإنشاء اللجنة المشتركة بين الإدارات والمعنية بمكافحة الفساد في عام 2020، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء استقلالية اللجنة وفعاليتها واستخدام الإدانات الجنائية، في إطار مكافحة الفساد، لصدّ المعارضين السياسيين. وأوصت تركمانستان بتكثيف التدابير الرامية إلى منع الفساد والإفلات من العقاب والقضاء عليهما⁽³¹⁾.

5- الحريات الأساسية وحق المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

25- أعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن قلقها المستمر إزاء القيود المفروضة على بعض الطوائف الدينية، بما في ذلك شهود يهوه، الذين حرّموا من الاعتراف القانوني ورفض تسجيلهم أو إعادة تسجيلهم، وإزاء التقارير التي تفيد باستخدام ما يسمى التدابير الوقائية ضد شهود يهوه الذين استدعاهم موظفون مكلفون بإنفاذ القانون أو استجوبوا في أماكن عملهم. وأوصت تركمانستان بضمان الممارسة الفعلية لحرية الدين والمعتقد. وأوصت أيضاً بأن تعتمد تركمانستان التشريعات اللازمة للاعتراف بالحق في الاستئناف الضميري من الخدمة العسكرية الإلزامية، ولضمان ألا تكون الخدمة البديلة عقابية أو تمييزية في جوهرها أو مدتها مقارنة بالخدمة العسكرية⁽³²⁾.

26- وأعربت ثلاث لجان عن قلقها إزاء المعلومات التي تقيّد بأن منظمات المجتمع المدني تواجه شروطاً مرهقة لتسجيلها وعملها⁽³³⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تهيئ تركمانستان وتحمي بيئة ملائمة لمنظمات المجتمع المدني، يمكن أن تعمل فيها على نحو مستقل وبمناى عن الضغط والتدخل⁽³⁴⁾.

27- وأعربت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن بالغ قلقها إزاء التقارير التي تقيّد بانتشار ممارسة اضطهاد ممثلي المجتمع المدني وأقاربهم الذين مارسوا حريتهم في التعبير بصورة سلمية في تركمانستان وخارجها على حد سواء. وأوصت تركمانستان بأن تنفذ بالكامل الأحكام الدستورية التي تضمن حرية الرأي والفكر والتعبير وأن تمتنع عن اضطهاد ممثلي المجتمع المدني وأقاربهم الذين يمارسون حريتهم في التعبير بصورة سلمية أو تخويفهم أو مضايقتهم أو سجنهم⁽³⁵⁾. كما أوصت تركمانستان بالكف عن ممارسات حظر السفر التعسفية المفروضة على المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمحامين والطلاب⁽³⁶⁾.

28- وأوصت اللجنة نفسها بأن تنظر تركمانستان في مواءمة القانون المتعلق بتنظيم وتسيير التجمعات والحشود والمظاهرات وغيرها من الأحداث الجماهيرية مع المادة 21 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ وأن تكفل إجراء تحقيقات فورية ونزيهة في جميع مزاعم العنف وأعمال التهريب تجاه المتظاهرين السلميين وأقاربهم؛ وأن توفر التدريب لموظفي الخدمة المدنية والسلطات المحلية وموظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين والقضاة فيما يتعلق بالمبادئ التي ينبغي الاسترشاد بها في فرض أي نوع من القيود على التجمع السلمي⁽³⁷⁾.

29- ورحبت اللجنة باعتماد الخطة الوطنية للتأهب والاستجابة للأمراض المعدية الحادة، في عام 2020، وخطة التدابير التنفيذية الاجتماعية والاقتصادية لمكافحة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، لكنها أعربت عن قلقها إزاء القيود غير المتناسبة المفروضة على الحقوق والحريات الأساسية، لا سيما على حرية التنقل. وأوصت تركمانستان بأن تكفل توافق الإطار القانوني الوطني المتعلق بحالات الطوارئ توافقاً تاماً مع المعايير الدولية وأن تضمن أن تكون التدابير المتخذة في حالة الطوارئ مؤقتة ومحصورة في حدود ما تتطلبه الحالة، وخاضعة للمراجعة القضائية⁽³⁸⁾.

30- وكررت اللجنة الإعراب عن قلقها إزاء نظام تسجيل الإقامة الإلزامي (propiska)، الذي يمنع الأفراد من التنقل بحرية واختيار مكان الاستقرار في بلدهم⁽³⁹⁾.

31- ورحبت اللجنة بالتعديلات الدستورية والإطار التشريعي اللذين ينصان على نظام متعدد الأحزاب، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء التعددية الاسمية للبيئة السياسية، وعدم وجود وسائل إعلام بديلة، وانعدام الاستقلال والشفافية في لجنة الانتخابات المركزية بالنظر إلى انفراد الرئيس بسلطة تعيين أعضائها وتأييدهم وعزلهم⁽⁴⁰⁾. وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن أسفها للانخفاض الشديد في مستويات مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامة⁽⁴¹⁾.

32- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أنه على الرغم من الضمانات القانونية، لا تزال جميع وسائل الإعلام في البلد تحت سيطرة الدولة، وأن وسائل التواصل الاجتماعي والعديد من مواقع الإنترنت لا تزال محجوبة⁽⁴²⁾. أوصت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بأن تعيد تركمانستان النظر في قانون وسائل الإعلام لعام 2012 بإنشاء وكالة تنظيمية مستقلة. كما أوصت اليونسكو تركمانستان بسن قانون بشأن الوصول إلى المعلومات وفقاً للمعايير الدولية، وإلغاء التجريم على التشهير إدراجه ضمن قانون مدني⁽⁴³⁾.

33- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء محدودية الوصول إلى الإنترنت في البلد، لا سيما في المناطق الريفية، وأوصت بأن تواصل تركمانستان العمل على توسيع نطاق الوصول إلى الإنترنت⁽⁴⁴⁾.

6- الحق في الخصوصية

34- كررت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الإعراب عن قلقها إزاء عدم وجود إطار قانوني واضح ينظم أنشطة المراقبة، بما في ذلك أنشطة أجهزة الاستخبارات. وحثت تركمانستان على ضمان تنظيم جميع أشكال المراقبة بقوانين مناسبة، وضمان إجراء مراجعة قضائية مستقلة ونزيهة للتدابير المراقبة، وإجراء تحقيقات فعالة في جميع ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان⁽⁴⁵⁾.

7- الحق في الزواج والحياة الأسرية

35- لاحظت اليونيسكو أن الحد الأدنى لسن الزواج في تركمانستان يعادل 18 سنة، لكن سلطات الوصاية يمكنها في حالات استثنائية أن تخفض هذه السن. وأوصت اليونيسكو تركمانستان بضمان عدم السماح بهذه الحالات الاستثنائية إلا بموافقة قضائية⁽⁴⁶⁾.

36- ولاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل في إطار الزواج مكفولة في التشريعات الوطنية، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء محدودية التدابير المتخذة لإنفاذ حظر تعدد الزوجات. وأوصت اللجنة تركمانستان بأمر منها توفير الحماية والدعم القانونيين للنساء في حالات تعدد الزوجات والنساء اللواتي تخلى عنهن أزواجهن لتجنب الملاحقة القضائية بتهمة تعدد الزوجات، وبأن تكفل حق جميع النساء في اختيار أزواجهن بحرية، بمن في ذلك الزوج الذي يحمل جنسية أجنبية⁽⁴⁷⁾.

8- حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالبشر

37- ذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن تركمانستان نفذت خطتي عمل وطنيتين بشأن مكافحة الاتجار بالبشر (لفترة 2016-2018 ولفترة 2020-2022)، وأن القانون الجديد للخدمات الاجتماعية، مقترناً بقانون مكافحة الاتجار بالبشر، يوفر الأساس القانوني لإقرار خدمات اجتماعية تمولها الحكومة لفائدة ضحايا الاتجار بالبشر. وأوصت تركمانستان بوضع خطة عمل وطنية ثالثة لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة 2023-2025، وإنشاء آلية وطنية لإحالة الضحايا⁽⁴⁸⁾.

38- وأشارت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى أن دستور عام 2016 قد أدمج قاعدة بشأن منع العمل الجبري وأسوأ أشكال عمل الأطفال، لكنها أعربت عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد باستمرار استخدام العمل الجبري على نطاق واسع بين العمال والطلاب، تحت التهديد بالعقوبات، خلال موسم جمع القطن⁽⁴⁹⁾. وحثت لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات التابعة لمنظمة العمل الدولية تركمانستان بقوة على مواصلة جهودها الرامية إلى ضمان القضاء التام على استخدام العمل الجبري للعاملين في القطاعين العام والخاص، فضلاً عن الطلاب، في قطاع إنتاج القطن⁽⁵⁰⁾. وقدمت ثلاث لجان وفريق الأمم المتحدة القطري توصيات مماثلة⁽⁵¹⁾.

9- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

39- أعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها لعدم وجود حق في إنشاء نقابة مستقلة وعدم وجود تشريعات بشأن الحق في الإضراب في تركمانستان. كما أعربت عن قلقها إزاء امتناع العمال عن المشاركة في الأنشطة النقابية خوفاً من الانتقام⁽⁵²⁾.

40- ورحبت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة باعتماد تشريعات تضمن المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة، فضلاً عن النساء إمكانية استفادة العاملات في القطاع غير الرسمي على الضمان الاجتماعي وغيره من تدابير الحماية الاجتماعية⁽⁵³⁾. وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء انخفاض مشاركة المرأة في سوق العمل واستمرار القيود المفروضة على وصول المرأة إلى وظائف معينة، وإزاء استمرار الفجوة في الأجور بين الرجل والمرأة. وأوصت تركمانستان

بإلغاء أي قيود مفروضة على عمل المرأة على أساس القوالب النمطية الجنسانية، وبتخاذ تدابير فعالة لسد الفجوة في الأجور بين الرجل والمرأة، وبسن تشريعات لمكافحة التحرش الجنسي في مكان العمل⁽⁵⁴⁾.

41- وأشارت اليونسكو إلى أنه قانون العمل ينص على أن الحد الأدنى لسن إبرام عقد العمل هو 18 عاماً، لكن قانون ضمانات الدولة لحقوق الطفل لعام 2014 ينص على حق كل طفل في العمل في سن 16 عاماً. وأوصت اليونسكو تركمانستان بمواءمة الأحكام التشريعية المتعلقة بالحد الأدنى لسن العمل⁽⁵⁵⁾.

42- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها لأنه على الرغم من التدابير التي اتخذتها تركمانستان، فإن الأشخاص ذوي الإعاقة يواجهون التمييز في العمل، ولأن معدل توظيفهم منخفض جداً⁽⁵⁶⁾.

10- الحق في الضمان الاجتماعي

43- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن تركمانستان قد شرعت في تطبيق نموذج وطني للخدمات الاجتماعية المجتمعية الشاملة والجيدة، يحتوي توفير خدمات اجتماعية متخصصة للأشخاص ذوي الإعاقة، والمسنين، والأطفال والشباب المعرضين للخطر، والأطفال المودعين في مؤسسات الإيواء، والأمهات الوحيدات، وضحايا العنف المنزلي. وأوصت بأن تقوم تركمانستان بتوسيع نطاق هذه الخدمات لتشمل كل مجتمع محلي وأن توفر إعانات اجتماعية كافية⁽⁵⁷⁾.

11- الحق في مستوى معيشي لائق

44- أفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن مؤشر التنمية البشرية لتركمانستان ارتفع إلى 0,745 في عام 2022، ما جعل البلد يصنف ضمن فئة البلدان ذات التنمية البشرية العالية. غير أن الفريق القطري لاحظ أن تركمانستان لم تحدد خطاً وطنياً للفقر، وأوصى بأن تكفل تركمانستان جمع ونشر إحصاءات مصنفة متصلة بالفقر⁽⁵⁸⁾.

45- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء آثار نظام التسجيل (propiska) على عدة حقوق، ولا سيما إزاء حالة الضعف التي يعانيها الأفراد المقيمون في أماكن غير تلك التي سجلوا فيها، وأوصت تركمانستان بأن تكفل عدم تقييد سبل الوصول إلى الخدمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وخاصة فيما يتعلق بالعمالة والسكن والرعاية الصحية والإعانات الاجتماعية؛ وأن تنظر في الاستعاضة عن البروبيسكا بنظام يكفل حرية التنقل والتمتع الكامل بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية⁽⁵⁹⁾.

46- وأشادت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بتركمانستان لبرنامجها الوطني الرامي إلى تحديث هياكلها الأساسية الاجتماعية والاقتصادية ودعم النساء في الأوضاع الصعبة. وأوصت بأن تجري تركمانستان تقييمات للأثر الجنساني للإعانات الاجتماعية ونظم المعاشات التقاعدية؛ وبتمكين المرأة، لا سيما المرأة الريفية، من المشاركة في الأنشطة المدرة للدخل؛ وبالقضاء على التمييز ضد المرأة في تسجيل الملكية، ومكافحة الفساد في سياق هذه الإجراءات؛ وبوضع خطة لإعانات السكن الخاصة بالنساء المتشردات تراعي الفوارق بين الجنسين⁽⁶⁰⁾.

47- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها لأن التجديد الحضري وجهود التجميل قد أسفرت عن انتزاع ممتلكات وهدم منازل وطرد سكان من دون إشعار مسبق سليم وإجراء مشاورات كافية وتعويض وتوفير سكن بديل ملائم. وأوصت اللجنة بتركمانستان بأن تبادر على وجه السرعة إلى وضع عملية قضائية مستقلة ونزيهة يمكن للأطراف المتضررة أن تقدم فيها شكاوى، وأن تجعل القوانين والممارسات ذات الصلة متماشية مع تعليق اللجنة العام رقم 7 (1997) بشأن عمليات الإخلاء القسري⁽⁶¹⁾.

48- ولاحظت اللجنة نفسها الزيادة الإجمالية المبلغ عنها في النسبة المئوية للأسر المعيشية المنقعة بمياه شرب المحسنة، لكنها أعربت عن قلقها المستمر لأن إمكانية الحصول على مياه الشرب والمرافق الصحية المأمونة أقل بكثير في المناطق الريفية منها في المناطق الحضرية⁽⁶²⁾.

12- الحق في الصحة

49- أشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن مستوى الإنفاق الشخصي على الصحة في تركمانستان، الذي كان مرتفعاً بالفعل قبل جائحة كوفيد-19، قد ارتفع بقدر أكبر، وهو ما يشكل عائقاً كبيراً أمام الحصول على الخدمات الصحية الجيدة⁽⁶³⁾. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تركمانستان بتحسين تغطية الخدمات الصحية المجانية وإمكانية الحصول عليها في جميع أنحاء البلد، وذلك بطرق منها نشر وحدات صحية متنقلة في المناطق الريفية وفرض عقوبات على مقدمي الرعاية الصحية الذين يفرضون رسوماً غير قانونية مقابل الخدمات الصحية المجانية⁽⁶⁴⁾.

50- وأوصت اللجنة نفسها بأن تقنن تركمانستان الإجهاض، ليس فقط في حالات تهديد حياة المرأة الحامل أو صحتها أو إصابة الجنين بعاهة شديدة، بل أيضاً في حالات الاغتصاب وسفاح المحارم، كما أوصتها بإلغاء التجريم على الإجهاض في جميع الحالات الأخرى، وزيادة فرص حصول المرأة على الإجهاض المأمون والرعاية بعد الإجهاض؛ وإضفاء الشرعية على الولادات المنزلية ووضع برامج تدريب مهنية للقبالة لضمان أن تخضع جميع الولادات، لا سيما في المناطق الريفية، لإشراف موظفين صحيين مهرة؛ وضمان حصول النساء والفتيات على وسائل منع الحمل الحديثة ووسائل منع الحمل العاجلة بأسعار معقولة⁽⁶⁵⁾.

51- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن الوفيات النفاسية مستمرة في الانخفاض، وأوصى بأن تواصل تركمانستان تنفيذ "الاستراتيجية الوطنية للأم السليمة والطفل السليم من أجل مستقبل صحي"، وأن تسرع تنفيذ الالتزامات المتعهد بها في قمة نيروبي في عام 2019 فيما يتعلق بخفض الاحتياجات غير الملباة في مجال تنظيم الأسرة⁽⁶⁶⁾.

13- الحق في التعليم

52- أشارت اليونسكو إلى الإصلاحات التي أجرتها تركمانستان لتحديث المواد التعليمية ومنهجية التدريس، وذكرت أن نسبة الإنفاق الحكومي المخصص للتعليم زادت من 23 في المائة إلى 28 في المائة في الفترة من عام 2019 إلى عام 2020⁽⁶⁷⁾.

53- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن تركمانستان واصلت اتخاذ تدابير لتوفير تعليم جيد، ولكنه لاحظ أن تغطية برامج التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة منخفضة نسبياً، وأن نظام التعليم العالي في البلد لا يمكنه، وفقاً للتقديرات، أن يستوعب سوى 10 في المائة من خريجي المدارس الثانوية. وأوصى الفريق القطري بأن تكفل تركمانستان تعميم التعليم قبل الابتدائي لجميع الأطفال، وأن تضع نظاماً فعالاً لمعلومات إدارة التعليم من أجل رصد تحقيق الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة⁽⁶⁸⁾.

54- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تقوم تركمانستان بجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس عن معدلات التسرب من المدارس واعتماد سياسات لإعادة التحاق الفتيات اللاتي تسربن من المدارس؛ وضمان التكافؤ في فرص حصول النساء والبنات على التعليم المهني والتعليم العالي، بما في ذلك في المجالات الدراسية غير التقليدية؛ ومكافحة الفساد في نظام التعليم العالي؛ وإدماج التنقيف الإلزامي المناسب للسن فيما يتعلق بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في المناهج الدراسية على جميع مستويات التعليم؛ وضمان حماية جميع النساء والبنات، لا سيما في مجالات الدراسة التي يهيمن عليها الذكور، من التحرش الجنسي والعنف⁽⁶⁹⁾.

55- وأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن قلقها إزاء التقارير المتعلقة بمنع بعض الطلاب من مغادرة البلد للدراسة في الخارج، وإزاء القيود المفروضة على الاعتراف بشهادات الجامعات الأجنبية، والصعوبات التي يواجهها الخريجون الحاصلون على شهادات أجنبية في الحصول على عمل في القطاع العام، وفرض رسوم غير رسمية للحصول على التعليم العالي على الرغم من أن القانون يمنعها⁽⁷⁰⁾.

56- وأعربت اللجنة نفسها عن قلقها إزاء العقوبات التي تواجهها الأقليات الإثنية في تلقي التعليم بلغة أمها، بسبب عدم كفاية عدد المدرسين ونقص المواد التعليمية بلغات الأقليات، وأوصت تركمانستان بتعزيز التعليم بلغات الأقليات الإثنية والنظر في اعتماد برامج تعليمية متعددة اللغات⁽⁷¹⁾.

باء - حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

1- النساء

57- لاحظت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة أن الدستور الجديد يكفل المساواة في الحقوق والفرص بين المرأة والرجل وأن قانون ضمانات الدولة لضمان المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة يحظر التمييز على أساس نوع الجنس. غير أنها تشعر بالقلق لأن تعريف التمييز ضد المرأة في التشريعات لا يتماشى مع المادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولأن الأحكام التشريعية المختلفة التي تحظر التمييز ضد المرأة محايدة جنسانياً⁽⁷²⁾.

58- ورحبت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باعتماد خطة العمل الوطنية للمساواة بين الجنسين للفترة 2021-2025⁽⁷³⁾. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تخصص تركمانستان موارد بشرية وتقنية ومالية كافية لتنفيذ الخطة. وأوصت أيضاً بأن تعتمد تركمانستان تدابير خاصة مؤقتة للتعبئة بتحقيق المساواة الفعلية بين المرأة والرجل، وأن تنشئ آلية لرصد تنفيذها وفعاليتها رسداً فعالاً⁽⁷⁴⁾.

59- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بأن تنشئ تركمانستان آلية وطنية مركزية للنهوض بالمرأة وأن تزودها بالموارد البشرية والتقنية والمالية الكافية لتتساق وتعزيز سياسات المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الوكالات الحكومية⁽⁷⁵⁾.

60- وأوصت اللجنة نفسها بأن تواصل تركمانستان توسيع نطاق حصول المرأة الريفية على المياه والهياكل الأساسية والإسكان والتعليم والعمل والرعاية الصحية والإعانات الاقتصادية والاجتماعية؛ وأن تضمن مشاركة المرأة الريفية مشاركة كاملة في صنع القرار؛ وأن تجمع بيانات مصنفة عن حالة المرأة الريفية بغية إرشاد وتصميم التدابير الرامية إلى تحقيق المساواة الفعلية لها في جميع مجالات الحياة⁽⁷⁶⁾.

61- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن 12 في المائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 18 سنة و59 سنة في تركمانستان تعرضن للعنف الجسدي و/أو الجنسي على يد الزوج أو شريك الحياة، وأن المسح عنقودي المتعدد المؤشرات لعام 2019 أظهر أن 58,4 في المائة من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و49 سنة عزون العنف ضد المرأة إلى الأدوار التقليدية الراسخة للجنسين⁽⁷⁷⁾.

62- وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تركمانستان بالتعبئة باعتماد قانون شامل يعرف على وجه التحديد جميع أشكال العنف الجنساني ضد المرأة ويجرم عليها؛ وبوضع استراتيجية للقضاء على جميع أشكال هذا العنف؛ وتنظيم حملات عامة للتثقيف وإنكاء الوعي؛ والتحقق في جميع التقارير المتعلقة بالعنف الجنساني ضد المرأة؛ ومقاضاة الجناة ومعاقبتهم وضمان جبر الضرر للضحايا؛ وإنشاء نظام لجمع وتحليل ونشر بيانات إحصائية مصنفة بانتظام عن حوادث العنف الجنساني التي تتعرض لها النساء بجميع أشكالها⁽⁷⁸⁾. وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تواصل تركمانستان العمل مع الأمم المتحدة في سبيل إنشاء آلية وطنية للتصدي للعنف الجنساني، وتعزيز خدمات الدعم وحماية الضحايا⁽⁷⁹⁾.

63- وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن قلقها إزاء قيام الشرطة وضباط الخدمة الخاصة بإخضاع النساء والفتيات لفحوص قسرية في مجال طب النساء للكشف عن عنديتهن، وإزاء الإذلال العلني الذي تتعرض له أسر النساء والفتيات اللاتي لم يجترن ما يسمى "الختبارات العذرية"⁽⁸⁰⁾.

2- الأطفال

64- أشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى الجهود التي تبذلها تركمانستان لإدماج التزامات القانون الدولي المتعلقة بحماية الطفل في إطارها القانوني المحلي. غير أنه ذكر وجود حاجة ملحة إلى إدخال تعديلات مهمة على لائحة لجنة شؤون القصر (عام 1967)، التي عفا عليها الزمن⁽⁸¹⁾.

65- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري إحراز بعض التقدم في تطوير الخدمات الاجتماعية المتخصصة وخدمات حماية الطفل، وأوصى بإدراج هذه الخدمات في التخطيط الحكومي، مع تخصيص اعتمادات في ميزانية الدولة. وأوصى الفريق القطري أيضاً بأن تنشئ تركمانستان إدارة مستقلة لحماية الطفل ودعم الأسرة تكون تابعة للسلطات المحلية وأن تضع استراتيجية وطنية طويلة الأجل لتطوير الخدمات الاجتماعية في جميع أنحاء البلد⁽⁸²⁾.

66- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن العقوبة البدنية محظورة في القانون، لكن المسح العقودي المتعدد المؤشرات لعام 2019 استنتج أن 49 في المائة من الأطفال في تركمانستان تعرضوا للعباق البدني⁽⁸³⁾.

3- الأشخاص ذوو الإعاقة

67- أوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تعتمد تركمانستان نهجاً قائماً على حقوق الإنسان إزاء الإعاقة وأن توائم تقييم الإعاقة والإحالة والدعم مع المعايير الدولية⁽⁸⁴⁾.

68- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن تركمانستان اتخذت تدابير لبناء قوة عاملة مؤهلة في مجال الخدمات الاجتماعية وأقرت دورة تدريبية قبل الخدمة بشأن الإدماج الاجتماعي للأشخاص ذوي الإعاقة⁽⁸⁵⁾. وأوصت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن تعزز تركمانستان جهودها الرامية إلى ضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بإمكانية الحصول دون عقبات على جميع الخدمات الاجتماعية بوسائل منها توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة في المدرسة وفي مكان العمل وتحسين إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات المتاحة لسائر الناس أو المقدمة إليهم⁽⁸⁶⁾.

69- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تنفذ تركمانستان حملات توعية من أجل السعي بنشاط في نشر صور إيجابية للأشخاص ذوي الإعاقة، بالتركيز على قدراتهم وكذلك على الحق في الأهلية القانونية⁽⁸⁷⁾.

70- وذكر فريق الأمم المتحدة القطري أن تركمانستان قامت، في إطار الاستراتيجية الوطنية للطفولة المبكرة للفترة 2020-2025، بتعزيز التعاون الشامل بين القطاعات لوضع نظام للتدخل المبكر والدعم المتعدد التخصصات للأطفال ذوي الإعاقة. غير أن الفريق القطري لاحظ أن أكثر الخدمات الاجتماعية توفراً في البلد تظل مؤسسات الرعاية السكنية على الرغم من الالتزامات بالرعاية الأسرية الواردة في التشريعات⁽⁸⁸⁾.

4- الأقليات

71- لاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أنه لا توجد بيانات شاملة عن التركيبة العرقية للسكان ولا معلومات عن مدى حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأقليات العرقية⁽⁸⁹⁾.

72- وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأن التعليم يقدم أساساً باللغة التركمانية، وأن على الطلاب والموظفين الحكوميين ارتداء الزي الوطني التركماني بغض النظر عن انتمائهم العرقي. ولاحظ الفريق القطري أيضاً التقارير التي تفيد بأن الأقليات الإثنية تواجه حواجز لغوية في الحصول على الوظائف الحكومية وفي الاتصال بالمؤسسات العامة. وأوصى الفريق القطري بأن تكفل تركمانستان منح الوضع المناسب لتقافات ولغات مختلف فئات السكان، وأن تعزز إدماج الأقليات الإثنية في المجتمع⁽⁹⁰⁾.

73- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تركمانستان بوضع حد لممارسة اختبارات الجيل الثالث وضمان حصول الأقليات الإثنية على فرص العمل والتسجيل والسكن دون تمييز⁽⁹¹⁾.

5- المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

74- أوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تتخذ تركمانستان تدابير للتصدي بفعالية لجميع أشكال التمييز أو العنف ضد الأشخاص على أساس ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسية، بطرق منها توفير التدريب لموظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين والجهاز القضائي، وبتنظيم أنشطة توعية تعزز احترام التنوع بين عامة الناس⁽⁹²⁾.

75- ولاحظ فريق الأمم المتحدة القطري أن العلاقات الجنسية بالتراضي بين الكبار (من الرجال) من الجنس نفسه لا تزال تعتبر جريمة ويعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى سنتين، وأوصى تركمانستان بعدم التجريم على هذا السلوك⁽⁹³⁾.

6- المهاجرون واللاجئون وملتسمو اللجوء

76- أوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تواصل تركمانستان العمل على مواءمة التشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة مع المعايير الدولية⁽⁹⁴⁾.

77- ولاحظت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أنه على الرغم من وجود قانون لجوء في تركمانستان، فلم يسجل في البلد أي ملتسمي لجوء جدد بصفة رسمية منذ عام 2005⁽⁹⁵⁾. وأفاد فريق الأمم المتحدة القطري بأنه لا توجد إحصاءات رسمية متاحة تتعلق باللجوء⁽⁹⁶⁾.

78- وأوصى فريق الأمم المتحدة القطري بأن تضع تركمانستان إجراءات عادلة وفعالة لإحالة ملتسمي اللجوء وتتيح إمكانية الوصول إليها من جميع النقاط الحدودية، وأن تكفل وصول المنظمات الدولية إلى مراكز الاحتجاز للحد من خطر الإعادة القسرية وإتاحة إمكانية الحصول على مشورة قانونية مستقلة ومؤهلة ومجانية لملتسمي اللجوء⁽⁹⁷⁾.

79- وأشارت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى أن تركمانستان كانت حتى 1 كانون الثاني/يناير 2023 تستضيف 13 لاجئاً اعترف بهم بصفة فردية بموجب ولاية المفوضية وأدمجوا في مجتمع البلد وثقافته. بيد أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ذكرت أنها لا تتمتع بوضع قانوني مضمون وأن قانون الجنسية لا يأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة للاجئين⁽⁹⁸⁾.

7- عديمو الجنسية

80- أوصت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تركمانستان بتعديل التعريف الوطني للشخص عديم الجنسية تماشياً مع التعريف الوارد في اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية⁽⁹⁹⁾.

81- وأشار فريق الأمم المتحدة القطري إلى أن خطة العمل الوطنية لإنهاء انعدام الجنسية، التي حظيت بالموافقة في عام 2019، وقانون أنظمة الأحوال المدنية، الذي دخل حيز النفاذ في عام 2020، تضمنت

أحكاماً تمكن جميع الأطفال المولودين في البلد - بمن فيهم الذين لا يحملون وثائق - من تسجيل ولاداتهم. وأشار الفريق القطري أيضاً إلى أن تركمانستان اعتمدت في عام 2021 القانون الجديد بشأن الوضع القانوني للمواطنين الأجانب، وسنت إجراء وطنياً لتحديد حالات انعدام الجنسية بما يتماشى مع المعايير الدولية⁽¹⁰⁰⁾.

82- وذكرت المفوضية أن تركمانستان منحت الجنسية لأكثر من 16 500 شخصاً منذ إطلاق "حملة" أنا أنتمي" لإنهاء حالات انعدام الجنسية". غير أنها لاحظت أن التشريعات الوطنية لا تنص على تيسير إجراءات التجنس للأشخاص عديمي الجنسية وأوصت تركمانستان بتيسير تجنيس الأشخاص عديمي الجنسية المتبقين⁽¹⁰¹⁾.

Notes

- ¹ A/HRC/39/3, A/HRC/39/3/Add.1 and A/HRC/39/2.
- ² United Nations country team submission for the universal periodic review of Turkmenistan, pp. 1 and 2. See also CCPR/C/TKM/CO/3, para. 27 (d); CEDAW/C/TKM/CO/5, para. 58; and E/C.12/TKM/CO/2, para. 47.
- ³ E/C.12/TKM/CO/2, para. 46.
- ⁴ CCPR/C/TKM/CO/3, para. 4 (c) and 5 (c). See also United Nations country team submission, p. 2.
- ⁵ United Nations country team submission, pp. 9 and 13. See also UNESCO submission for the universal periodic review of Turkmenistan, pp. 1 and 2.
- ⁶ United Nations country team submission, p. 2.
- ⁷ OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2021*, pp. 349–354; OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2020*, pp. 384–387; OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2019*, p. 339; and OHCHR, *United Nations Human Rights Report 2018*, p. 284.
- ⁸ United Nations country team submission, p. 1.
- ⁹ CCPR/C/TKM/CO/3, paras. 6 and 28. See also CEDAW/C/TKM/CO/5, para. 14 and 15 (b); E/C.12/TKM/CO/2, paras. 10–11; CCPR/C/TKM/Q/3, para. 2; CERD/C/TKM/Q/12-13, para. 7; https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=yMB6nZIkmtMHmD4fHnFrcrWaudHkYgH8uNGIatNkrjS3g22qkSF0dbav1x/V5Vonqb1tkzv7940ZbJZEXdVmg== and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=ZN6plHZz9X4nSxDKBtHn7/XugbQIA+JPfSd7EbN3uTqV1eFcQ4HwJrC5iUtYCF0PdDhcSfp/nDSIjJobMpr7sw=.
- ¹⁰ CCPR/C/TKM/CO/3, para. 7 (a); CEDAW/C/TKM/CO/5, para. 15 (b); and E/C.12/TKM/CO/2, para. 11. See also United Nations country team submission, p. 3.
- ¹¹ E/C.12/TKM/CO/2, para. 11; and CEDAW/C/TKM/CO/5, para. 15.
- ¹² United Nations country team submission, p. 3. See also CCPR/C/TKM/CO/3, paras. 3 (a) and 4.
- ¹³ CCPR/C/TKM/CO/3, paras. 12 and 13 (a) and (b). See also E/C.12/TKM/CO/2, paras. 16 (a) and 17 (a); United Nations country team submission, p. 3; CCPR/C/TKM/Q/3, para. 5; and CERD/C/TKM/Q/12-13, para. 3.
- ¹⁴ CEDAW/C/TKM/CO/5, paras. 18 and 19 (a) and (b). See also CCPR/C/TKM/CO/3, paras. 16 and 17; E/C.12/TKM/CO/2, paras. 20 (c) and 21 (c); and United Nations country team submission, pp. 10 and 11.
- ¹⁵ CEDAW/C/TKM/CO/5, para. 46.
- ¹⁶ E/C.12/TKM/CO/2, para. 16 (b). See also United Nations country team submission, p. 4.
- ¹⁷ E/C.12/TKM/CO/2, para. 17 (c). See also CEDAW/C/TKM/CO/5, para. 41.
- ¹⁸ CCPR/C/TKM/CO/3, paras. 24 and 25 (a)–(c). See also CCPR/C/TKM/Q/3, para. 12; communication TKM 2/2019, available at <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24959>; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=ZN6plHZz9X4nSxDKBtHn7/XugbQIA+JPfSd7EbN3uTqV1eFcQ4HwJrC5iUtYCF0PdDhcSfp/nDSIjJobMpr7sw=.
- ¹⁹ CCPR/C/TKM/CO/3, para. 23 (a)–(c). See also CCPR/C/TKM/Q/3, para. 11.
- ²⁰ CCPR/C/TKM/CO/3, para. 26. See also CCPR/C/TKM/Q/3, para. 14; CCPR/C/122/D/2252/2013, paras. 7.1–7.12 and 8; communication TKM 2/2019, available at <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24959>; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=ZN6plHZz9X4nSxDKBtHn7/XugbQIA+JPfSd7EbN3uTqV1eFcQ4HwJrC5iUtYCF0PdDhcSfp/nDSIjJobMpr7sw=.
- ²¹ United Nations country team submission, pp. 2 and 5. See also CCPR/C/TKM/CO/3, para. 27 (d).
- ²² E/C.12/TKM/CO/2, para. 37. See also CCPR/C/TKM/CO/3, para. 30.

- ²³ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 31. See also [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 15.
- ²⁴ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 29; [A/HRC/WGAD/2018/4](#), paras. 75–83; and [A/HRC/WGAD/2022/18](#), paras. 82–90.
- ²⁵ United Nations country team submission, p. 4. See also [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 21 (a).
- ²⁶ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 20 and 21 (a) and (b). See also United Nations country team submission, p. 4; and [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 9.
- ²⁷ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 36. See also [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 8; United Nations country team submission, pp. 5 and 6; [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 19; and [CERD/C/TKM/Q/12-13](#), para. 6.
- ²⁸ United Nations country team submission, p. 6. See also [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 9.
- ²⁹ United Nations country team submission, pp. 12 and 13.
- ³⁰ [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 14. See also [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 8; and [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 3.
- ³¹ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 8 and 9.
- ³² [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 40 and 41. See also [CCPR/C/TKM/Q/3](#), paras. 21–23; [CCPR/C/125/D/2316/2013](#), paras. 6.1–6.4 and 7; [CCPR/C/124/D/2268/2013](#), paras. 7.1–7.5 and 8; [CCPR/C/126/D/2302/2013](#), paras. 7.1–7.4 and 8; [CCPR/C/125/D/2448/2014](#), paras. 7.1–7.6 and 8; [CCPR/C/134/D/322/2018](#), paras. 6.2–6.4, 7 and 8; [CCPR/C/134/D/3272/2018](#), paras. 6.2–6.4, 7 and 8; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=yMB6nZIkmtMHmD4fHNtFCreWAudHkYgH8uNG1atNkrjS3g22qkSF0dbav1x/V5Vonqb1tkzv7940ZbJZEXdVmg==.
- ³³ [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 12; [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 46; and [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 28 (a). See also [CEDAW/C/TKM/FCO/5](#), pp. 3 and 4; [ECE/MP.PP/2021/58](#), paras. 51–55; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=xaEdt4/ZQsh1M59mf/yoSsdh+saSIoXCqVr4lMQiayZj+M3onJVdZPoE5FARuDwNkhi0rbmQE4Z6/5OUpYgAag==.
- ³⁴ United Nations country team submission, p. 6. See also [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 13; [CEDAW/C/TKM/CO/5](#) para. 29 (a); and [CERD/C/TKM/Q/12-13](#), para. 10.
- ³⁵ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 42 and 43. See also [A/HRC/WGAD/2018/4](#), paras. 75–79; [A/HRC/WGAD/2022/18](#), paras. 82–87; [A/HRC/51/47](#), paras. 147 and 148; and https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4323357,103551:NO.
- ³⁶ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 35. See also [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 30.
- ³⁷ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 45 (a)–(c).
- ³⁸ *Ibid.*, paras. 3 (c), 10 and 11. See also [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 4.
- ³⁹ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 34. See also [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 18.
- ⁴⁰ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 48. See also [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 23.
- ⁴¹ [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 26. See also United Nations country team submission, p. 11.
- ⁴² United Nations country team submission, p. 6.
- ⁴³ UNESCO submission, pp. 5 and 6.
- ⁴⁴ [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 44 and 45.
- ⁴⁵ [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 38 and 39 (a)–(c).
- ⁴⁶ UNESCO submission, pp. 3 and 5. See also United Nations country team submission, p. 12.
- ⁴⁷ [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), paras. 50 and 51 (b) and (c).
- ⁴⁸ United Nations country team submission, pp. 6 and 7. See also [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 3 (d); and [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), paras. 24 and 25.
- ⁴⁹ [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 23. See also United Nations country team submission, p. 7; [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 32; [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 24 (d); [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 17; [E/C.12/TKM/FCO/2](#), paras. 7–20; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=ZN6pIHZz9X4nSxDKBtHn79P/mNRkFGWs9J1n/Q+36QvkiUC/Y06/4swWfDULawjrwaxGjt89YbS2NcO1KBXjTw==.
- ⁵⁰ See https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4323360,103551:NO.
- ⁵¹ United Nations country team submission, p. 7; [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 33; [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 24; and [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 25 (e).
- ⁵² [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 25. See also https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4318177,103551:NO and https://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID,P13100_COUNTRY_ID:4320593,103551:NO.
- ⁵³ [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 34.
- ⁵⁴ [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 20 (e) and (g) and 21 (e)–(g). See also [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), paras. 34–37; United Nations country team submission, p. 11; [CEDAW/C/TKM/FCO/5](#), pp. 4–6; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=xaEdt4/ZQsh1M59mf/yoSsdh+saSIoXCqVr4lMQiayZj+M3onJVdZPoE5FARuDwNkhi0rbmQE4Z6/5OUpYgAag==.
- ⁵⁵ UNESCO submission, pp. 3 and 5.
- ⁵⁶ [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 18.

- 57 United Nations country team submission, p. 8.
- 58 *Ibid.*, pp. 7–9. See also [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 29 and 30.
- 59 [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 33 and 34. See also [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 34 and 35.
- 60 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), paras. 42 and 43 (b)–(e).
- 61 [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 35 and 36. See also [E/C.12/TKM/FCO/2](#), paras. 21–30; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=ZN6plHZz9X4nSxDKBtHn79P/mNRkFGWs9J1n/Q+36QvkiUC/Y06/4swWfDULawjrwaxGjt89YbS2NcO1KBXjTw==.
- 62 [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 31 and 32.
- 63 United Nations country team submission, p. 8.
- 64 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 39 (a).
- 65 *Ibid.*, para. 39 (b)–(d).
- 66 United Nations country team submission, p. 8.
- 67 UNESCO submission, pp. 2–4.
- 68 United Nations country team submission, pp. 9 and 10. See also UNESCO submission, p. 5.
- 69 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 33 (a)–(c) and (e)–(f).
- 70 [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 39 (a)–(d). See also [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 33 (c).
- 71 [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 42 and 43. See also [CERD/C/TKM/Q/12-13](#), para. 11.
- 72 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 8.
- 73 [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 16.
- 74 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), paras. 13 (b) and 17 (a)–(c).
- 75 *Ibid.*, para. 13 (a).
- 76 *Ibid.*, para. 45 (a)–(c).
- 77 United Nations country team submission, p. 10.
- 78 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 23 (b)–(e) and (g). See also [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 18 and 19; [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 27 and 28; [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 8; [CEDAW/C/TKM/FCO/5](#), paras. 2–11; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=xaEdt4/ZQsh1M59mf/yoSsdh+saSIoXCqVr4lMQiayZj+M3onJVdZPoE5FARuDwnkhi0rbmQE4Z6/5OUpYgAag.
- 79 United Nations country team submission, pp. 10 and 11.
- 80 [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 20 (c). See also [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 20 (d) and 21 (d); [E/C.12/TKM/FCO/2](#), paras. 2–6; and https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/DownloadDraft.aspx?key=ZN6plHZz9X4nSxDKBtHn79P/mNRkFGWs9J1n/Q+36QvkiUC/Y06/4swWfDULawjrwaxGjt89YbS2NcO1KBXjTw==.
- 81 United Nations country team submission, p. 12.
- 82 *Ibid.*, p. 12.
- 83 *Ibid.*, p. 12.
- 84 *Ibid.*, p. 13.
- 85 *Ibid.*, p. 13.
- 86 [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 19.
- 87 United Nations country team submission, pp. 13 and 14.
- 88 *Ibid.*, p. 13.
- 89 *Ibid.*, p. 14.
- 90 *Ibid.*, p. 14. See also [CEDAW/C/TKM/CO/5](#), para. 47.
- 91 [E/C.12/TKM/CO/2](#), para. 17 (d).
- 92 [CCPR/C/TKM/CO/3](#), para. 15 (b).
- 93 United Nations country team submission, pp. 3 and 4. See also [CCPR/C/TKM/CO/3](#), paras. 14 and 15 (a); [E/C.12/TKM/CO/2](#), paras. 16 (b) and 17 (b); and [CCPR/C/TKM/Q/3](#), para. 6.
- 94 United Nations country team submission, p. 15.
- 95 UNHCR submission for the universal periodic review of Turkmenistan, pp. 1, 2 and 4. See also United Nations country team submission, p. 14.
- 96 United Nations country team submission, p. 14. See also UNHCR submission, pp. 2 and 4.
- 97 United Nations country team submission, p. 15. See also UNHCR submission, pp. 3 and 4; and [CERD/C/TKM/Q/12-13](#), para. 14.
- 98 UNHCR submission, pp. 2, 4 and 5. See also United Nations country team submission, p. 15.
- 99 UNHCR submission, p. 5.
- 100 United Nations country team submission, p. 15. See also UNHCR submission, p. 3; [CERD/C/TKM/Q/12-13](#), para. 15; and www.unhcr.org/centralasia/en/12707-unhcr-welcomes-turkmenistans-new-law-to-ensure-universal-birth-registration-and-prevent-childhood-statelessness.html.
- 101 UNHCR submission, pp. 2 and 6. See also United Nations country team submission, pp. 15 and 16.